مجلس النواب

المجموعة النيابية للعدالة والتنمية الرباط في 2023/08/04

الرقم : 12700

الى السيد وزيرة الاقتصاد والمالية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

تضرر عدد من المحاسبين من بعض مواد القانون12 127والقانون المتمم له 19 53

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

ترتب عن صدور القانون 127.12 في صيغته النهائية تضرر فئات واسعة من المحاسبين جراء ما جاء في بعض مواده ومواد القانون المتمم له 53.19 التي مست بمبدأ عدم المس بالحقوق المكتسبة ومبدأ عدم رجعية القوانين.
ونتيجة لما سلف فإن مجموعة من المهنيين الذين كانت تتوفر فيهم كل الشروط التي يتطلبها القانون للتسجيل في لائحة المحاسبين المعتمدين لم تتمكن اللجنة من البت في حالاتهم لكونهم لم يتمكنوا من استكمال ملفاتهم الناقصة في الآجال القانونية أو لحدوث وقائع تنطبق عليها صفة القوة القاهرة حالت دون تقديم طلباتهم للجنة المكلفة بحصر قائمة المحاسبين المعتمدين، والخلاصة أن هذه المجموعة، لو تم فتح أجل جديد أمامها، لحصلت على الاعتماد وأن العائق الوحيد أمامها هو كون اللجنة قد أنهت أشغالها.
كما أن هناك مجموعة أخرى أقصيت رغم مزاولتها المهنة قبل صدور القانون المتمم فقط لأنها قامت بتغييرات قانونية أو أنها أسست ما بين 31/12/2018 و04/03/2021 وكانت تزاول المهنة بطريقة قانونية (مسجلة في السجل التجاري وفي الضريبة المهنية) ما يعني أنها في وضعية سليمة وكل ما تطلبه هو إتاحة الفرصة لها لتقديم ملفات اعتمادها حتى يتم إلحاقها بلائحة المحاسبين المعتمدين.
وحيث إن هؤلاء المعنيين قد أصبحت مكاتبهم مهددة بالإغلاق مع كل ما سيترتب عن ذلك من عواقب وخيمة عليهم وعلى أجرائهم وعوائلهم نتيجة عدم التصنيف.
وحيث إنه ينبغي استحضار مساهمة هذه الفئة (التي تضم حوالي 400 محاسب) في الاستثمار والتشغيل والتشغيل الذاتي والتحصيل الجبائي وإنجاح أوراش إدارة الضرائب.
كما نلفت انتباهكم، السيدة الوزيرة المحترمة، أن القانون السالف الذكر كما تمم تعتريه بعض النواقص (أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر) ما يلي:
- تم اختزال تجربة شركة المحاسبة في المسير، وانتفاع هذا الأخير بفرص الاعتماد عوض الشركة والشركاء.
- في حالات تغيير المسير الأجير أو وفاته لم يتم تحصين حق شركة مكتب المحاسبة في الاعتماد وبالتالي الاستمرار.
- عدم مراعاة سنوات الممارسة للمهنية وهو أجير في مكاتب الخبرة والمحاسبة.
- عدم اعتماد الشواهد المهنية المحصل عليها من مؤسسات التكوين المهني الخاصة المعتمدة من طرف الدولة.
لكل ما سبق أسائلكم السيدة الوزيرة المحترمة،
-ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لإتاحة فرصة ثانية للمعنيات والمعنيين في هاتين المجموعتين، من أجل تقديم طلبات وملفات اعتمادهم أمام لجنة تشكل للبت في طلباتهم من جديد؟
-وما هي التدابير التي ستقومون بها لفتح باب مراجعة وتعديل القانون 127.12 حتى يأخذ بعين الاعتبار الملاحظات المذكورة أعلاه وكذا مجموعة من مطالب المحاسبين المزاولين؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عائشة الكوط